



دار القاسم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِحُمْرَ الْمِلَادِ الْقَاسِمِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

055293018

المملكة العربية السعودية - الرياض طريق الملك فهد بين شارعي التلفزيون والخزان
ص.ب ٦٣٧٣ الرياض ١١٤٤٢ ت: ٤٠٩٢٠٠٠ ف: ٤٠٣٣١٥٥٠
فرع جدة ت: ٦٠٢٠٠٠٠ ف: ٦٣٣٣١٩١ فرع بريدية ت: ٣٢٦٢٨٨٨ ف: ٣٦٩٢٨٨٨
موقعنا على الانترنت www.dar-alqassem.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِلإِسْلَامِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
عَلَى أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ وَعَلَى
اللَّهِ وَصَاحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَبَعْدَ :
فَإِنْ نَعِمَ اللَّهُ عَظِيمَةُ، وَآلَاهُ جَسِيمَةُ، وَأَعْظَمُ النَّعْمَ
قَدْرًا وَأَجْلَهَا مُنْزَلَةُ نَعْمَةِ الإِسْلَامِ، الَّتِي مِنَ اللَّهِ بِهَا
عَلَيْنَا وَخَصَنَا بِهَا .

وَمَعَ الغزو الإِعلامي المكثفِ، وَلِيُونَةِ الدِّينِ فِي
الْقُلُوبِ؛ ظَهَرَ عَلَى أَلْسُنَةِ الْبَعْضِ أَمْرٌ خَطِيرٌ، وَمُنْكَرٌ
كَبِيرٌ هُوَ: سَبُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَوَ الدِّينِ، أَوَ النَّبِيِّ
مُحَمَّدَ ﷺ وَأَصْحَابِهِ الْكَرَامُ . . . وَفِي هَذِهِ الْوَرَقَاتِ
بِيَانِ لِعْظَمِ الْأَمْرِ وَخَطُورَتِهِ حَتَّى نَنْصُحَ مَنْ نَرَاهُ يَفْعَلُ
ذَلِكَ وَنَعْلَمُهُ مُوْطَنَ الْخَيْرِ، وَنَدْلُهُ عَلَى طَرِيقِ التَّوْبَةِ .
أَخْيَ الْمُسْلِمِ: الإِيمَانُ بِاللَّهِ مُبْنَى عَلَى التَّعْظِيمِ وَالْإِجلَالِ
لِلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا شَكَ أَن سَبُّ اللَّهِ تَعَالَى
وَالْإِسْتِهْزَاءُ بِهِ يَنْاقِضُ هَذَا التَّعْظِيمِ .

قَالَ ابْنُ الْقِيمِ: وَرُوحُ الْعِبَادَةِ هُوَ الْإِجلَالُ
وَالْمُحِبَّةُ، فَإِذَا تَخَلَّى أَحَدُهُمَا عَنِ الْآخَرِ فَسَدَّتْ، فَإِذَا
اَقْتَرَنَ بِهِذِينَ الثَّنَاءِ عَلَى الْمُحِبُّ الْمُعْظَمِ، فَذَلِكَ
حَقِيقَةُ الْحَمْدِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَالسَّبُّ كَمَا عَرَفَهُ ابْنُ تِيمِيَّةَ: هُوَ الْكَلَامُ الَّذِي
يَقْصِدُ بِهِ الْإِنْتِقَاصُ وَالْإِسْتِخْفَافُ، وَهُوَ مَا يُفْهَمُ مِنْهُ
السَّبُّ فِي عُقُولِ النَّاسِ عَلَى اخْتِلَافِ اعْقَادِهِمْ،
كَاللَّعْنِ وَالتَّقْبِيحِ وَنَحْوِهِ .

وَلَا رِيبَ أَن سَبُّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُعَدُّ أَقْبَحُ وَأَشَنْعُ
أَنْوَاعَ الْمُكَفَّرَاتِ الْقَوْلِيَّةِ، وَإِذَا كَانَ الْإِسْتِهْزَاءُ بِاللَّهِ
كَفِرًا سُوَاءً اسْتَحْلَهُ أَمْ لَمْ يَسْتَحْلَهُ، فَإِنَّ السَّبَّ كَفَرٌ مِنْ

باب أولى

يقول ابن تيمية: إن سب الله أو سب رسوله كفر ظاهراً وباطناً، سواء كان السَّابُ يعتقد أن ذلك محرم، أو كان مستحلاً، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده.

وقال ابن راهويه: قد أجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله عليه الصلاة والسلام.. أنه كافر بذلك، وإن كان مقرأً بما أنزل الله.

قال القاضي عياض: لا خلاف ان سب الله تعالى
من المسلمين كافر حلال الدم.

وقال احمد في رواية عبدالله في رجل قال لرجل :
يا ابن كذا وكذا - أعني أنت ومن خلقك - : هذا مرتد
عن الإسلام تضرب عنقه .

وقال ابن فدامه: من سب الله تعالى ذكره، سواء
كان مازحاً أو جاداً.

● سُئل سماحه الشیخ عبدالعزیز بن باز السؤال
التالي : ما حکم سب الدين أو الرب؟ - أستغفر الله
رب العالمين - هل من سب الدين يعتبر كافراً أو

مرتدًا، وما هي العقوبة المقررة عليه في الدين الإسلامي الحنيف؟ حتى نكون على يقين من أمر شرائع الدين وهذه الظاهرة منتشرة بين بعض الناس في بلادنا أفيدونا أفادكم الله.

فأجاب رحمه الله: سب الدين من أعظم الكبائر ومن أعظم المنكرات وهكذا سب الرب عز وجل، وهذا من الأمور من أعظم نواقص الإسلام، ومن أسباب الردة عن الإسلام، فإذا كان من سب الرب سبحانه أو سب الدين ينتمي للإسلام فإنه يكون مرتدًا بذلك عن الإسلام ويكون كافراً يستتاب، فإن تاب وإن قتل من جهة ولد أمر البلد بواسطة المحكمة الشرعية، وقال بعض أهل العلم: إنه لا يستتاب بل يقتل؛ لأن جريمته عظيمة، ولكن الأرجح أنه يستتاب لعل الله يمن عليه بالهدى فيلزم الحق، ولكن ينبغي أن يعزر بالجلد والسجن حتى لا يعود لمثل هذه الجريمة العظيمة، وهكذا لو سب القرآن أو سب الرسول ﷺ أو غيره من الأنبياء فإنه يستتاب فإن تاب وإن قتل، فإن سب الدين أو سب الرسول أو سب الرب عز وجل من نواقص الإسلام، وهكذا الاستهزاء بالله أو برسوله أو بالجنة أو بالنار أو بأمر الله كالصلوة والزكاة، فالاستهزاء بشيء من هذه الأمور من نواقص الإسلام، قال الله سبحانه:

﴿ قُلْ أَيُّ اللَّهِ وَءَايَتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ لَا تَعْنَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾

١٥ نسأل الله العافية.

وسئل فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين السؤال التالي: ما حكم الشرع في رجل سب الدين في حالة غضب هل عليه كفارة وما شرط التوبة من هذا العمل

حيث أني سمعت من أهل العلم يقولون: بأنك خرجمت عن الإسلام في قولك هذا ويقولون بأن زوجتك حرمتك عليك؟

فأجاب فضيلته: الحكم فيمن سب الدين الإسلامي أنه يكفر، فإن سب الدين والاستهزاء به ردة عن الإسلام وكفر بالله عز وجل وبدينه، وقد حکى الله عن قوم استهذوا بدين الإسلام، حکى الله عنهم أنهم كانوا يقولون: إما كنا نخوض ولنلعب، فيبين الله عز وجل أن خوضهم هذا ولعبهم استهزاء بالله وآياته ورسوله وأنهم كفروا به فقال تعالى:

﴿ وَلِئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَإِبْرَاهِيمَ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ لَا تَعْنِذُرُوا فَدَّ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ . فالاستهزاء بدين الله، أو سب دين، الله أو سب الله ورسوله، أو الاستهزاء بهما، كفر مخرج عن الملة . اهـ

واحدر أخي المسلم من مجالسة هؤلاء القوم حتى لا يصيبك إثم وتحل بدارك العقوبة .

● سُئل الشيخ محمد بن عثيمين السؤال التالي :

هل يجوز البقاء لي بين قوم يسبون الله عز وجل؟

فأجاب حفظه الله : لا يجوز البقاء بين قوم يسبون الله عز وجل لقوله تعالى : **﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سِمِّعْتُمْ عَائِدَاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَّفِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ .**

حكم سب الرسول صلى الله عليه وسلم :

للرسول منزلة عظيمة في نفوس أهل الإيمان، فقد بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح للأمة،

وجاهد في الله حق جهاده، ونحن نحب الرسول ﷺ كما أمر، محبة لا تخرجه إلى الإطراء أو إقامة البدع التي نهى الرسول ﷺ عنها وحذر منها. بل له المكانة السامية والمنزلة الرفيعة نطيعه فيما أمر، ونجتنب ما نهى عنه وزجر.

ولنحذر من سبّ الرسول ﷺ فإن ذلك من نواقص الإيمان، التي توجب الكفر ظاهراً وباطناً، سواءً استحل ذلك فاعله أو لم يستحله.

يقول ابن تيمية: إن سبّ الله أو سبّ رسوله كفرٌ ظاهراً وباطناً، سواءً كان الساب يعتقد أن ذلك محرّم، أو كان مستحلاً له، أو كان ذاهلاً عن اعتقاده.

والأمر في ذلك يصل إلى حتى مجرد لمز النبي ﷺ في حكم أو غيره كما قال رحمه الله: ثبت أن كل من لمز النبي ﷺ في حكمه أو قسمه فإنه يجب قتله، كما أمر به ﷺ في حياته وبعد موته.

فاحذر أخي المسلم من هذا المزلق الخطر والطريق السيء وتجنب ما يغضب الله عز وجل.

سب الصحابة:

الصحابة هم صحابة رسول الله ﷺ ورفقاء دعوته الذين أثنى الله عز وجل عليهم في مواضع كثيرة من القرآن قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ أَلْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبْعَوْهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَ اللَّهُمَّ جَنَّتِ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَرُ خَلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ . وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ يَنْهَمُ تَرَهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضُونَا﴾ . ومن

سبهم بعد هذه الآيات فهو مكذب بالقرآن.
والواجب نحوهم محبتهم والترضي عنهم والدفاع
عنهم، ورد من تعرض لأعراضهم، ولاشك أن
حبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق
وطغيان، وقد أجمع العلماء على عدالتهم، أما
التعرض لهم وسبهم وازدراؤهم فقد قال ابن تيمية:
إن كان مستحلاً لسب الصحابة رضي الله عنهم فهو
كافر.

وقد حذر النبي ﷺ من ذلك بقوله: «من سبَّ
أصحابي فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»
[السلسلة الصحيحة ٢٣٤٠].

وقال عليه الصلاة والسلام: «لا تسبوا أصحابي،
لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحداً
أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مدة أحدهم ولا

نصيفه» [رواه البخاري].

وسئل الإمام أحمد عمن يشتم أبا بكر وعمر
وعائشة فقال: ما أراه على الإسلام.
وقال الإمام مالك رحمه الله: من شتم أحداً من

أصحاب محمد ﷺ أبا بكر أو عمر أو عثمان أو
معاوية أو عمرو بن العاص، فإن قال كانوا على
ضلال وكفر قُتل.

قال **الشيخ محمد بن عبد الوهاب**: فمن سبهم فقد
خالف ما أمر الله من إكرامهم، ومن اعتقدسوء
فيهم كلهم أو جمهورهم فقد كذب الله تعالى فيما
أخبر من كمالهم وفضلهم ومكذبه كافر.

أما من قذف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها
فإنه كذب بالقرآن الذي يشهد ببراءتها، فتكذيبه

كفر، والحقيقة فيها تكذيب له، ثم إنها رضي الله عنها فراش النبي ﷺ والحقيقة فيها تنقيص له، وتنقيصه كفر.

قال ابن كثير عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُرْمُونَ الْمُحَصَّنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لَعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من سبها بعد هذا ورمها بما رماها به بعد هذا الذي ذكر في الآية فإنه كافر، لأنه معاند للقرآن.

ساق اللالكائي بسنده أن الحسن بن زيد، لما ذكر رجل بحضوره عائشة بذكر قبيح من الفاحشة، فأمر بضرب عنقه، فقال له العلويون: هذا رجل من شيعتنا. فقال: معاذ الله، هذا رجل طعن على النبي ﷺ، قال الله عز وجل: ﴿الْخَيْثَاتُ لِلْخَيْثِينَ وَالْخَيْثُونَ لِلْخَيْثَاتِ وَالطَّيْبَاتُ لِلطَّيْبِينَ وَالطَّيْبُونَ لِلطَّيْبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرَزْقٌ كَرِيمٌ﴾ فإن كانت عائشة خيثة فالنبي ﷺ خيث، فهو كافر فاضربوا عنقه، فضربوا عنقه.

أخي المسلم: إن سب الصحابة رضي الله عنهم يستلزم تضليل أمة محمد ﷺ ويتضمن أن هذه الأمة شر الأمم، وأن سابقي هذه الأمة شرارها، وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام.

اللهم ارزقنا حبك وحب دينك وكتابك ونبيك ﷺ وصحابته الكرام، ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.